

والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 43 المؤرخ في 10 جوان 1983 .

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية المضى بتاريخ 25 مارس 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 23 المؤرخ في 31 مارس 1989 .

وعلى محضر الاتفاق المبرم بتاريخ 17 افريل 1990 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية والمتعلق بالمفاوضات لمراجعة الاتفاقيات المشتركة .

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الاول - تم تنقيح الفصول 28 و51 و51-2 من الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية كما يلي :

الفصل 28 (جديد) : ايام العطل .

ان ايام العطل التي تعتبر ايام راحة خالصة الاجر هي : غرة جانفي ، 20 مارس ، غرة ماي ، 25 جويلية ، 5 ديسمبر ، اليوم الاول واليوم الثاني لعيد الفطر ، اليوم الاول لعيد الاضحى ، المولد النبوي الشريف ورأس السنة الهجرية .

والعملة الذين لا يمكنهم بحكم العمل الانتفاع بهذه العطل لهم الحق في زيادة في الاجر قدرها مائة في مائة (100٪) .

ايام العطل غير الخالصة الاجر تعتبر ايام عمل عادية ان لم يتوقف فيها العمل .

الفصل 51 (جديد) - منحة النقل .

تسند لكافة اصناف العملة علاوة على منحة النقل المنصوص عليها بالامر عدد 503 المؤرخ في 16 مارس 1982 المنقح بالامر عدد 691 المؤرخ في 19 جويلية 1986 منحة نقل جمالية ضبط مقدارها الشهري كالاتي :

- 5 دنانير بداية من غرة ماي 1990 .

- 6 دنانير بداية من غرة ماي 1991 .

- 7 دنانير بداية من غرة ماي 1992 .

الفصل 51 - 2 (جديد) - منحة الخطر .

تسند للعمال منحة خطر قدرها 5٪ من الاجر الاساسي مع اعتبار الساعات الاضافية ولا يتمتع بها الا العمال الآتي ذكرهم :

- العمال المباشرون لآلة الانتاج .

- العمال المباشرون لآلة الرفع .

- العمال المباشرون لآلة الرقابة .

- العمال المباشرون لآلة غسل القوارير .

- العمال المباشرون لآلة التسخين .

- عمال المخبر .

- السواق ومرافقهم .

- عمال الشحن والتفريغ .

الفصل 2 - تطبيق جداول الاجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي حسب التواريخ التالية :

- الجدولان عدد 1 و2 بداية من غرة ماي 1990 .

- الجدولان عدد 3 و4 بداية من غرة ماي 1991 .

- الجدولان عدد 5 و6 بداية من غرة ماي 1992 .

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من غرة ماي 1990 مع مراعاة احكام الفصلين الاول والثاني اعلاه .

تونس في 14 جويلية 1990 .

عن المنظمات النقابية للاعراف
رئيس الاتحاد التونسي للصناعة
والتجارة والصناعات التقليدية
الامضاء : الهادي الجبلاني

رئيس الحجره النقابية لصانعي
المشروبات غير الكحولية
الامضاء : فيصل بن مبارك

عن المنظمات النقابية للعمال
الامين العام للاتحاد العام
التونسي للشغل
الامضاء : اسماعيل السجباني

الكاتب العام للجامعة العامة
للمعاش والسياحة
الامضاء : يونس الشهيدي

ملحق تعديلي عدد 3

للاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المشروبات الغازية
غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية

بين المضمين اسفله

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية .

- الغرفة النقابية لصانعي المشروبات غير الكحولية .

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل .

- الجامعة العامة للمعاش والسياحة .

من جهة اخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية المصاغة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 12 مارس 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 29 المؤرخ في 29 افريل 1975 .

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية المضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 28 افريل 1983